فالوجوب الواجب وجوبا عينيا اذا هو الدليل الجملي وهو المعبر عنه بتقريره
وحل شبهه واما الدليل التفصيلي فهو المعقد وعلى تقريره وحل شبهه فاذا
قيل لك ما الدليل على وجود الله تعالى وقلت هذا العالم ولم تعرف جهة الدلالة
فهو دليل جملي ويقال له دليل اجمالي وكذلك اذا عرفت جهة الدلالة ولم تقدر
على حل الشبه الواردة عليه واما اذا عرفت جهة الدلالة وقدرت على الشبه
فهو دليل تفصيلي فاذا قيل لك ما الدليل على وجوده تقول هذا العالم
وعرفت جهة الدلالة وهي الامكان او الحدوث او بهما والثاني شطر او شرط
وقدرت على حل الشبه فهو دليل تفصيلي فتقول تقريره على الاول العالم حادث
وكل حادث لا بد له من محدث وعلى الثاني العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من
صانع وعلى الثالث والرابع العالم حادث ممكن وكل حادث ممكن لا بد له من محدث
ويقدم مقام ذلك ما نوقف العقايد بالكشف واما من حفظ الى العقايد بالتقليد
وقد اختلف فيه والاصح انه مومن عاص ان قدر على النظر وغير عاص ان لم يقدر على
النظر وقيل مومن عاص مطلقا وقيل انه كافر وجرى على هذا القول السنوسي
في شرح الكبرى وتبع في العقول بكفاية التقليد لكن قد عدل عنه اذ رجع عنه الى القول
بكفاية التقليد يحتاج للتبيين غرضه عاجلا بيان السبب الى حمل الدين
وضع هذه المنظومة في اصول الدين ودون غيره من العلوم والصغير في يحتاج
للعلم لا بجميع الادراك بل بجملة الدين ويصح ان يكون الضمير عايد للعلم الدين
اي للفن المحلب باصول الدين والتبيين التوضيح واغا احتاج هذا الفن
للتبيين لانه لما حدثت المبتدعة بعد الخمسماية وكثر جدالهم مع علما الاسلام و
اوردوا شبها على ما قرره الاولون وخلطوا تلك الشبه بكثير من اقوال فلسفية
فقصد المتاخرون دفع تلك الشبه فاحتاجوا الى ادراجها في كلامهم ليتمكنوا من
ردها فاذا ادرجوها لا لغرض منهم بحيث لا يبعد معه الوجوب فلذا لم يشرع جليهم
في ذلك وقد افترقت الامة ثلاثا وسبعين فرقة ناجية وهي التي على ما
كان عليه النبي واصحابه واثنان وسبعون في النار كما في الحديث افترقت الامم
السابقة على اثنين وسبعين فرقة وستفترق امتي ثلاثا وسبعين فرقة كلهم

ناجية

قوله والمراد التطويل الكامل يوخذ من قوله وهذا ارشد الاختصار حاصله ان المراد هنا بالتطويل ما احل بالمقصود
الكمال لان اهل الفن يريدون هنا بالاختصار ما قوله اي تقصد المحاجرة بالرجوع عنه اذا الصارة على فقدر
مضاف والا لم يكن من المجاز العقلي لان المقدر كالملفوظ بل عرضه فيما لا الاسناد الحقيقي للعلم ان
الاسناد في كلام المصنف مجازي اهـ

ناجية واثنان وسبعون في النار لكن اذا استدرك على قوله يحتاج للتبيين لانه
يقتضي مزيد التطويل فدفع ذلك بقوله لكن اذ فكانه قال هذا الفن وان احتاج
للتبيين الا انه لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة لانها تودي الى الملل و
السامة وقوله من التطويل اي من اجله وسببه فمن للتعليل والمراد التطويل
الكامل قال فيه لمكال فالحذف فيه انما هو للمبالغة في التطويل واما اصل التطويل
فلا بضر والتطويل اذا المقصود بلفظ زايد على المتعارف لا وساط الناس
العالمين به ليس لهم فصاحة ولا بلاغة واما الاختصار فهو اذا المقصود باقل
من العبارة المتعارفة واما واو اذا المقصود بلفظ مساو للمتعارف كلت
الهم اي تعبت اضعى بها فعليه مجاز عقلي والهم مجاز في جهة وهي لغة القوة والعزم
وعرفا حالة للنفس يبعثها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما ان تعلقت بعمل
الامور فعملية والا فذهنية واذا لم تتعلق بواحد منهما فليت علمية ولا ذهنية
فضار فيه الاختصار ملتزم هذه الثلاثة تقريبية على ما قبلها والمعنى فضار في هذا
الفن تاليفا وتدريسا الاختصار ملتزم تقريبا على المتعلمين القاصرين ولا يخفى ان
الاختصار اسم ملتزم وملتزم خبرها لكن وفق عليه بالكون عالفة رتبة والملتزم
انما هو الاختصار غير المخل والا فهو ممنوع وقد كان ابو اسحاق الاسفرايني
يقول جميع ما قاله المتكلمون في التوحيد قد جمعه اهل الحقيقة في كلمتين
الاولى اعتقاد ان كل ما تصوروه الاوهام فالله بخلافه والثانية اعتقاد
ان ذاته ليست شبهة للذوات ولا منطلقة عن الصفات اهـ ملخصا من حاشية
الشيخ الشنواني وهذه الواو للاستيناف والمراد بهذه هو الالفاظ المستحضرة
في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة سواء كانت الخطبة متقدمة
على التاليف او متاخرة عنه وما قيل من انه ان كانت الخطبة سابقة على التاليف
فالمراد بها الالفاظ المستحضرة في الذهن وان كانت متاخرة عنه فالمراد بها
الالفاظ الموجودة في الخارج غير مستقيم لان الالفاظ اعراض تنقضي بمجرد النطق
بها فلا تبقى موجودة في الخارج بل تتعدم فرقا بعد حرف وهكذا وقد ابدى
السيد الجرجاني في مبحث الكتب والتراجم بالكسر احتمالات سبعة هل هو الالفاظ فقط